

Distr.: General  
2 July 2002  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون  
البندان ٨٧ (ج) و ١٠٢ من القائمة الأولية\*  
مسائل السياسات القطاعية: منع  
ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل  
الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع  
وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية  
منع الجريمة والعدالة الجنائية

منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع

تقرير الأمين العام

موجز

أعد مركز الأمم المتحدة لمنع الجريمة الدولية التابع لمكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة هذا التقرير استجابة لقرار الجمعية العامة ١٨٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية. ويحتوي هذا التقرير على الردود التي قدمتها البلدان ومنظومة الأمم المتحدة بشأن التدابير التي اتخذت لتنفيذ القرار ١٨٦/٥٦.

## أولا - مقدمة

١ - أعربت الجمعية العامة في قرارها ١٨٦/٨٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، عن إدراكها لمسؤوليات الحكومات باعتماد سياسات على الصعيدين الوطني والدولي تهدف إلى منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية وأكدت اعتقادها بضرورة منع هذه الممارسات وإعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والمحوّلة إلى الخارج بناء على الطلب وبعد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة. ودعت الجمعية العامة، مع إدراكها لأهمية التدابير الوطنية، إلى زيادة التعاون الدولي، عن طريق جهات منها، منظومة الأمم المتحدة، دعما للجهود التي تضطلع بها الحكومات لمنع تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والتصدي له وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية. وطلبت إلى المجتمع الدولي أن يقدم الدعم للجهود التي تبذلها البلدان من أجل تعزيز القدرات المؤسسية والأطر التنظيمية لمنع الفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية.

٢ - وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السابعة والخمسين، تقريرا عن تنفيذ القرار ١٨٦/٥٦.

## ثانيا - منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع

### ألف - الإجراءات التي اتخذتها البلدان

٣ - عملا بالقرار ١٨٦/٨٦، أرسل مركز الأمم المتحدة لمنع الجريمة الدولية مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء يلتمس معلومات عن مدى التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار. وعند إعداد التقرير الحالي، كان هناك عدد كبير من الردود قد وصل من الدول التالية: أذربيجان وإسبانيا وألمانيا وأوكرانيا والبرازيل وبولندا وبوليفيا وتركيا وجمهورية كوريا وسلوفاكيا وسويسرا وعمان وكرواتيا وكولومبيا والمكسيك وموريشيوس وميانمار وهايتي.

### أذربيجان

٤ - حدد مرسوم رئاسي عن "تعزيز مكافحة الجريمة والنهوض بالقانون والنظام" المؤرخ ٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ مكافحة الفساد والرشوة بصفتها مسألتين توليهما أنشطة إنفاذ القانون أولوية رئيسية. وفي عامي ١٩٩٨ و ٢٠٠٠، تم التوقيع على مرسومين رئاسيين

على التوالي عن: "تدابير لمكافحة الجرائم الاقتصادية"، ويتناول هذا المرسوم الجرائم ذات الصلة بإعطاء صفة المشروعية لعائدات الجرائم، وعن "تعزيز مكافحة الفساد". وعملا بالمرسوم الثاني، تم تطوير مشروع برنامج يتضمن إصلاح الإدارة المالية وإنشاء لجنة خاصة لمنع الفساد.

٥ - وقدم مشروع قانون عن الفساد، أعد بالتشاور مع خبراء من مجلس أوروبا، إلى البرلمان وتم إقراره في القراءة الأولى. ويعتبر القانون الجنائي الجديد، الذي دخل حيز النفاذ منذ ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، إعطاء صفة المشروعية للأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمواد المؤثرة عقليا، جريمة. ولكن لا يوجد حتى الآن قانون خاص في أذربيجان بشأن غسل عائدات الجرائم. وأذربيجان طرف في اتفاقيات دولية شتى، بما في ذلك الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية واتفاقية مينسك المعنية بالمساعدات والعلاقات القانونية في القضايا المدنية والعائلية الجنائية، التي أبرمتها الدول الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

### بوليفيا

٦ - أدرجت بوليفيا، في آخر إصلاح أدخلته على القانون الجنائي، والوارد في القانون رقم ١٧٦٨ المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، أحكاما إدارية جنائية بشأن غسل عائدات الجرائم ذات الصلة بالاتجار بالمخدرات وفساد الموظفين العمامين والجرائم التي ترتكبها منظمات إجرامية. وقررت بوليفيا إدراج حكم محدد يتناول جميع جوانب غسل الدخل ورأس المال. وينطبق هذا الحكم حتى في الأوقات التي تُرتكب فيها الجريمة الرئيسية في بلد آخر، شريطة أن يتقرر أنها جريمة في الدولتين كليهما. وبغية ضمان الحد الأقصى من فعالية إنفاذ القانون، اعتمدت بوليفيا تشريعا بشأن مصادرة الممتلكات والموارد المتأتية من جرائم غسل الأموال. وإضافة إلى ذلك أنشئت وحدة التحقيقات المالية (انظر المادة ١٨٥ مكرر من القانون الجنائي) واعتمد نظامها الأساسي عملا بالمرسوم العالي رقم ٢٤٧٧١ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٧، وبذلك تحدد دورها ومهامها.

٧ - واعتمدت بوليفيا بقانونها رقم ١٧٦٨، اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد لعام ١٩٩٦ وصدقت عليها. وتنفذ بوليفيا، عملا بهذا الالتزام الدولي، مشروعا لتطوير خطة وطنية للتراهة وحملة ضد الفساد بهدف السيطرة على الفساد في الإدارة العامة. ولقد عقدت بوليفيا العزم على مكافحة الفساد والقضاء عليه. وفي هذا الصدد، سيتم وضع مشاريع لقوانين متخصصة، منها قانون لجنة الأخلاقيات وتدابير مكافحة الفساد، وقانون الحصول على المعلومات، ومدونة قواعد السلوك. وتعتمد بوليفيا أيضا تعديل قانونها الجزائي، بغية

إدماج الأفعال الإجرائية التي تنص عليها اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد، بما في ذلك (أ) الرشوة السلبية؛ (ب) والرشوة الإيجابية؛ (ج) والغش الإداري؛ (د) وتضارب المصالح؛ (هـ) وعدم تنفيذ الالتزامات؛ (و) وغسل الأموال؛ (ز) والتحرير؛ (ح) والمشاركة؛ (ط) والتستر.

## البرازيل

٨ - أشارت البرازيل إلى أن اللجنة المعنية بالأخلاقيات العامة، التي أنشئت بموجب مرسوم للرئيس مؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٩، مسؤولة عن استعراض التشريع المتعلق بسلوك موظفي الخدمة المدنية الأخلاقي في الإدارة العامة الاتحادية؛ وإعداد واقتراح مدونة سلوك للسلطات في نطاق الفرع التنفيذي الاتحادي بالحكومة؛ وتلقي واستعراض التهم الموجهة ضد السلطات، التي لا تؤدي واجباتها وفقا لمدونة السلوك<sup>(١)</sup>.

٩ - وفي نيسان/أبريل ٢٠٠١، أنشئ منصب الحاكم العام للاتحاد وحول بمسؤوليات مساعدة رئيس الجمهورية في المسائل ذات الصلة بالأصول العامة. ويتلقى الحاكم أيضا مهام الفساد في الفرع التنفيذي من الحكومة وينظر فيها. ويقوم الوزير الاتحادي للشؤون الداخلية، الذي أنشئ منصبه في عام ١٩٩٤، بعمليات منتظمة لمراقبة ورصد وتقييم تنفيذ الميزانية الاتحادية، وبرامج الحكومة وإدارة المديرين العامين<sup>(٢)</sup>. وأشارت البرازيل أيضا إلى أن القانون التكميلي رقم ١٠٥، الذي اعتمد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، يوفر المرونة في تطبيق القواعد المتعلقة بالسرية التي تفرضها بالمصارف على العمليات المالية، وكشف المعلومات عن عملاء المصارف وحركة رؤوس الأموال. والغرض من ذلك هو التحقيق في ممارسات غسل الأموال من الموارد المتأتية من أنشطة غير مشروعة وإجرامية، بما في ذلك الممارسات الفاسدة.

## كولومبيا

١٠ - وضعت كولومبيا برنامجا رئاسيا لمكافحة الفساد يمنح المدنيين والحكومات المحلية سلطة مكافحة هذه الممارسة غير المشروعة، عن طريق اعتماد موثيق للشفافية تشمل البلديات والحكومات المحلية والحكومة المركزية والمجتمع المدني. وتم الاتفاق على خمسة وثلاثين ميثاقا غرضها هو زيادة المشاركة في التخطيط الذي تقوم به الحكومة والمتعلق بقانون المشتريات العامة، واختيار وتعيين الموظفين العاميين، وتقييم الأداء العام.

١١ - وتم في البلد إنشاء عدة إدارات متخصصة في مكافحة الفساد. وأنشأت إدارة الأمن الإدارية وحدة متخصصة في مجال الجرائم المرتكبة ضد الإدارة العامة. واعتمد الكونغرس

أيضا إصلاح القانون الجنائي الذي أدرج الرشوة عبر الوطنية بوصفها جريمة. وأنشئت أيضا في مكتب النائب العام، وحدة جديدة لمحاكمة مرتكبي الجرائم ضد الإدارة العامة؛ وتعمل هذه الوحدة على نحو وثيق مع البرنامج الرئاسي لمناهضة الفساد؛ ونتيجة لذلك بدأ إجراء ما يزيد على ١ ٠٠٠ تحقيق وتمت محاكمة ٣ ٢٠٠ شخص.

## كرواتيا

١٢ - في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، وقعت كرواتيا على اتفاقية القانون الجنائي لمجلس أوروبا بشأن الفساد، التي تم التصديق عليها في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وتم التوقيع على اتفاقية القانون المدني لمجلس أوروبا بشأن الفساد في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ ومن المتوقع أن يتم التصديق عليها في عام ٢٠٠٢. وسيتم التصديق أيضا في عام ٢٠٠٢ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وعلى بروتوكولاتها. وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، انضمت كرواتيا إلى اتفاق مجلس أوروبا المنشئ لمجموعة الدول المناهضة للفساد واجتازت جولة التقييم الأولى. وخلص فريق تقييم تابع لمجلس أوروبا إلى أن كرواتيا قد اتخذت تدابير تشريعية فعالة لتنفيذ التزاماتها الناشئة عن اتفاقية القانون الجنائي.

١٣ - وسنت كرواتيا، بغية تعزيز إجراءاتها الرامية إلى مكافحة الفساد، قوانين جديدة، بما في ذلك قانون موظفي ومستخدمي الخدمة المدنية (آذار/مارس ٢٠٠١)؛ وقانون إدارة الضرائب وقانون خدمات الجمارك (١٣ تموز/يوليه ٢٠٠١)؛ الذي أنشأ وحدات من أجل الكشف عن جرائم الضرائب، على المستويين المركزي والإقليمي على حد سواء، ووحدة مراقبة داخلية مستقلة تعمل فقط على المستوى المركزي لمراقبة إدارة الضرائب بكاملها؛ وقانون المؤسسات والرابطات (تموز/يوليه ٢٠٠١)؛ وقانون مكتب مكافحة الفساد والجريمة المنظمة (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الذي يوسع نطاق نظام المصادرة ويحدد نظاما خاصا لتجميد عائدات الجرائم؛ وقانون الرابطات، (الذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢)؛ وقانون المشتريات العامة (الذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢)؛ وقانون تعديلات قانون الإجراءات الجنائية (أيار/مايو ٢٠٠٢)، الذي ساهم في تعجيل إجراءات الجرائم ذات الصلة بالفساد وتنفيذها.

١٤ - وأشارت كرواتيا أيضا إلى أن العمل جار حاليا بشأن مشاريع التشريعات التالية، ذات الصلة بمكافحة الفساد: (أ) مشروع قانون الموظفين والمستخدمين المحليين في الكيانات الإقليمية والكيانات المحلية للحكم الذاتي؛ (ب) ومشروع قانون الموظفين المحليين؛ (ج) ومشروع قانون الأحزاب السياسية الذي سيتضمن أحكاما جديدة لمكافحة الفساد

تتعلق بتمويل الأحزاب السياسية؛ (د) ومجموعة تعديلات على القانون الجنائي من أجل الإجراءات التشريعية، بهدف تحقيق نوعية أفضل لسير إجراءات قضايا الجرائم المنظمة، ولا سيما الجرائم الاقتصادية والفساد في معاملات الأعمال التجارية الدولية، بما يتماشى مع الاتجاهات العصرية والاتفاقيات الدولية.

١٥ - وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٢، اعتمد البرلمان الكرواتي البرنامج الوطني وخطة العمل الوطنية لمناهضة الفساد (الجريدة الرسمية رقم ٢٠٠٢/٣٤).

١٦ - وفي كرواتيا، تنظم المادة ٨٠ (التدابير المؤقتة) والمادة ٨٢ (المصادرة) من القانون الجنائي فضلا عن المواد من ٤٦٣ إلى ٤٧٢ من قانون الإجراءات الجنائية نظام المصادرة العام، بما في ذلك عائدات الفساد والجرائم ذات الصلة بالفساد. وفي ما يتعلق بغسل الأموال، تم تعديل قانون منع غسل الأموال ("الجريدة الرسمية" رقم ١١٤/٠١) ودخل حيز النفاذ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وبمقتضاه تم تمديد نطاق الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة وزيادة الوقت المحدد للتجميد المؤقت للمعاملات المشبوهة إلى ٧٢ ساعة.

## ألمانيا

١٧ - في ألمانيا، لا يقتصر نطاق تطبيق أحكام الاستيلاء والمصادرة على الجرائم الجنائية لغسل الأموال. وتتصل هذه الأحكام بصورة عامة بالملكية التي يتم الحصول عليها لقاء جرائم، أو الناشئة عنها، وتتصل فضلا عن ذلك بالأشياء المتأتية من الجرائم المرتكبة عن عمد، أو المستخدمة أو التي يُقصد بها ارتكاب تلك الجرائم أو الإعداد لارتكابها.

١٨ - وبموجب القانون الألماني، يمكن تنفيذ أمر أجنبي متطابق مع أمر استيلاء أو مصادرة، بعد القيام بإجراءات التنفيذ، عملا بالمادة ٤٨ من القانون الألماني للمساعدة الدولية في المسائل الجنائية، بغض النظر عما إذا كان الأمر الأجنبي قد صدر في إجراءات جنائية أو مدنية أو إدارية. والشرط الأساسي الحاسم هو حتمية أن يكون الأساس المؤكد للقرار الأجنبي عملا جنائيا: واستنادا إلى المادة ٤٩ (١) من القانون الألماني للمساعدة الدولية في المسائل الجنائية، تحددت الشروط الأساسية لمقبولية أمر أجنبي مطابق للاستيلاء أو المصادرة لتنفيذه في ألمانيا على النحو التالي: (أ) لا بد من وجود قرار أجنبي ملزم قانونا وقابل للتنفيذ؛ (ب) ولا بد من أن يتخذ القرار وفقا لمبادئ الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛ (ج) وبناء على نقل متطابق للحقائق، يمكن إصدار أمر استيلاء أو مصادرة بموجب القانون الألماني أيضا.

١٩ - وفيما يتعلق بالمجالات غير المحكومة بمعاهدة، يعرض قانون المساعدة القانونية الدولية في المسائل الجنائية طريقتين يمكن بهما منح المساعدة القانونية فيما يتعلق بالاستيلاء على الأصول المقتناة نتيجة لأفعال إجرامية. أولاً، على أساس المادة ٥٦ من قانون المساعدة القانونية الدولية، يمكن لبلد المنشأ أن يطلب مساعدة قانونية مع التنفيذ من الدولة التي توجد فيها الممتلكات التي تثبت الجريمة. إلا أنه، عملاً بالمادة ٥٦ (٤) من القانون، عند قيام ألمانيا بمنح المساعدة مع التنفيذ في هذه الحالة، ينجم عن هذا بوجه عام أن ملكية الممتلكات المعلن الاستيلاء عليها تنتقل إلى ألمانيا (وليس إلى بلد المنشأ). ولا يمكن إجراء تقاسم للأصول. ووفقاً لقانون العقوبات، تنتقل ملكية الأصل أو الحق المصادر، عند صدور أمر الاستيلاء أو المصادرة، إلى الدولة عند التنفيذ النهائي للقرار. والتسليم في حد ذاته لا يقبل إلا في إطار الشروط المنصوص عليها في المادة ٦٦ من قانون المساعدة القانونية الدولية في المسائل الجنائية. ووفقاً لذلك الحكم، فإن الأصول التي تسلم يجب أن تكون الأصول التي قد تمثل دليلاً في قضية أجنبية، أو يكون الشخص المعني، أو المشارك، قد حصل عليها نتيجة للجريمة التي تشكل أساس الطلب، أو التي حصل عليها مقابل تلك الأصول. ولا يسمح بالتسليم إلا إذا كانت الجريمة أساس الطلب تشكل فعلاً إجرامياً أو مخالفة تنظيمية وإذا أعطيت ضمانات بأن حقوق الأطراف الثالثة لن تتضرر، مع اشتراط إعادة الأصول، التي تسلم رهناً بتحفظ، بدون تأخير عند طلبها.

### هايتي

٢٠ - بموجب المادتين ١٣٧ و ١٤٤ من قانون العقوبات في هايتي، تمثل أفعال الفساد التي يرتكبها أي من الموظفين العمامين، سواء كانوا في الحكومة أو القضاء أو الجيش، أفعالاً إجرامية تستوجب العقوبة. وتختلف العقوبات المنصوص عليها باختلاف خطورة الفعل وتتراوح من العقوبات البسيطة التي تقررها الشرطة إلى العقوبات الجنائية الخطيرة. ولا يتضمن قانون العقوبات في هايتي أحكاماً محددة متعلقة بغسل الأموال. إلا أن هذا الفراغ تملؤه أحكام قانون ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠١ المتعلق بغسل الأموال الناجمة عن الاتجار بالمخدرات وغير ذلك من الجرائم الخطيرة. ويجري استعراض للقوانين الهايتية للاستجابة للالتزامات العديدة النابعة من الاتفاقيات التي وقعتها و/أو صدقت عليها هايتي.

### موريشيوس

٢١ - أبلغت حكومة موريشيوس إلى أنها اعتمدت تشريعات مختلفة لمنع الفساد، والغش، والجرائم المالية، وغسل الأموال، والإرهاب. ويشمل ذلك قانون الاستخبارات المالية ومكافحة غسل الأموال، الذي ينص على إنشاء وتنظيم وحدة للاستخبارات المالية. وهذه

الوحدة هي الوكالة المركزية المسؤولة عن تلقي المعلومات المالية المحددة التي يكشف عنها، وطلبها وتحليلها ونشرها إلى السلطات التي تتولى أمر التحقيق والرقابة. وبالإضافة إلى ذلك، نص قانون منع الفساد على جرائم فساد جديدة خاضعة لعقوبات مشددة، وأنشأ اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد، ونص على تقييد عائدات الفساد وغسل الأموال والاستيلاء عليها، كما نص على المساعدة المتبادلة فيما يتعلق بمكافحة الفساد وغسل الأموال. وجرّم قانون مكافحة الإرهاب أيضا تمويل الأعمال الإرهابية؛ ونص على تجريد أموال وأصول الإرهابيين والمنظمات الإرهابية؛ وحدد الأعمال الإرهابية بوصفها أفعالا إجرامية خطيرة. بموجب القوانين واللوائح المحلية؛ وتضمن أحكاما تنص على المساعدة الدولية في التحقيق، ومحاكمة تمويل الإرهاب، وتبادل المعلومات، وعلى التعاون دوليا في حالة الأعمال الإرهابية.

### المكسيك

٢٢ - أنشأت المكسيك آليات ومؤسسات قانونية تستند إلى الصكوك القانونية الدولية ومبدأ المعاملة بالمثل، لإعادة الأصول ذات المصادر غير المشروعة التي تحول من الخارج شريطة أن تكون تلك الأصول أدوات للجريمة أو مواضيع لها أو عائدات منها. وأشارت المكسيك إلى أن مكتب المدعي الاتحادي ومنظمي قطاعات المصارف والتأمين وصناديق التقاعد لهم سلطة طلب الوثائق أو أي معلومات متصلة بالأصول.

٢٣ - وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، قبلت المكسيك عضوا في فرقة العمل للإجراءات المالية المعنية بغسل الأموال. ووفقا لما أوردته الفرقة أعد مشروع قانون لتحسين أحكام قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية الاتحادية فيما يتصل بغسل الأموال. ومن أجل مكافحة الفساد عن طريق كفالة الشفافية ومنع الممارسات غير المشروعة والمحاکمات، أدخلت المكسيك إصلاحات على القوانين التالية: قانون المشتريات العامة وإجراءات منح العطاءات (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)؛ وقانون مراجعة الحسابات الاتحادية العليا (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠)؛ وقانون مسؤولية الخدمة العامة الاتحادية (آذار/مارس ٢٠٠٢)؛ وقانون الشفافية والمعلومات الاتحادي (حزيران/يونيه ٢٠٠٢).

### ميانمار

٢٤ - أبلغت ميانمار أنها اتخذت سلسلة من التدابير لمكافحة الفساد، والرشوة، وغسل الأموال، وتحويل الأموال ذات المصادر غير المشروعة، بسن قانون من أجل اتخاذ إجراءات ضد حيازة الممتلكات التي يتم الحصول عليها بوسائل غير مشروعة والاتجار بها (قانون كونغرس الشعب رقم ٣ لعام ١٩٨٦)؛ وكذلك قانون المخدرات والمؤثرات العقلية لعام

١٩٩٩. ومن المقرر أن يصدر مجلس الدولة للسلام والتنمية في المستقبل القريب قانون مكافحة غسل الأموال وقد أولى النظر على النحو الواجب للمسائل المتعلقة بمنع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال ذات المصادر غير المشروعة وإعادة هذه الأموال لبلدان المنشأ.

## عمان

٢٥ - أشارت عمان في ردها إلى المرسوم رقم ٧٤/٧ لعام ١٩٧٤ الذي أُصدر فيما يتعلق بسن قانون العقوبات العماني، حيث ينص على تجريم معظم العمليات الناجمة عن أفعال الفساد. وتجرم الرشوة في القطاع الحكومي بموجب المواد ١٥٥، و١٥٦، و١٥٧، و١٥٨ من القانون، التي تنص على معاقبة المسؤولين الحكوميين بالسجن لفترة تصل إلى ١٠ سنوات، وبغرامة تعادل قيمة الرشوة على الأقل، وبالفصل الدائم من الخدمة. كذلك يعاقب مقدم الرشوة والوسيط. وبموجب المادة ١٥٩ من القانون نفسه، يعتبر احتلاس الأموال العامة جريمة يعاقب عليها بالسجن لفترة تصل إلى ١٠ سنوات وبغرامة تعادل ثلاثة أمثال قيمة الأموال المختلسة. ويطلب المسؤول أيضا بإعادة الأموال أو الأشياء المختلسة ويحرم من الحق في شغل أي مناصب حكومية.

٢٦ - وتتناول المادة ١٦٠ من القانون الجنائي تجريم إساءة استخدام سلطات أو مهام المنصب الحكومي. ويعاقب المسؤول الذي يثبت أنه استخدم منصبه لمصلحة طرف ثالث أو للإضرار به وبالسجن لفترة تتراوح بين ثلاثة أشهر وثلاث سنوات وغرامة تتراوح بين ٢٠ ريال و١٠٠ ريال. وبموجب المرسوم رقم ٢٠٠١/٧٢، وسع تعريف المسؤول العام في التشريع الوطني ليشمل جميع العاملين في المؤسسات أو الاتحادات الخاصة التي تنسب بطابع المنفعة العامة أو في الشركات أو المؤسسات الخاصة التي يكون لوحدة إدارية تابعة للدولة، نصيب في رؤوس أموالها أو مواردها المالية بأي شكل من الأشكال.

٢٧ - وقانون الرقابة المالية، الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠٠٠/٥٥، عزز قدرة عمان على مكافحة أي شكل ممكن من أشكال الفساد. فبموجب القانون، يستطيع المسؤولون حماية الأموال العامة للدولة بالتأكد من ملاءمة نظم الرقابة الداخلية وسلامة المعاملات المالية وسجلات المحاسبة ومدى التزامها بالقوانين واللوائح المتعلقة بالمسائل المالية ومسائل شؤون الأفراد.

٢٨ - وقانون سوق رأس المال، الصادر بموجب المرسوم رقم ٩٨/٨٠، يشمل جوانب عديدة لمحاربة الفساد، عن طريق الدور الإشرافي الذي تضطلع به الهيئة العامة لسوق رأس المال لسوق مسقط للأوراق المالية الذي يرمي إلى حماية المتعاملين والتداول السلس للأوراق

المالية بممارسة الرقابة على الشركات العاملة في سوق مسقط للأوراق المالية. وبغية توفير حماية خاصة، يقتضي قانون سوق رأس المال، عند إنشاء شركة تتعامل في الأوراق المالية، ألا يكون أي من مؤسسي الشركة، أو مديرها، أو أعضاء مجلس إدارتها، قد عوقب، خلال فترة خمس سنوات، في جنابة أو جنحة أو في أي من الجرائم المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية أو القانون التجاري. ويجب كذلك ألا يكون قد أعلن إفلاس هؤلاء الأفراد، ما لم يكن قد رُدَّ اعتباره خلال الفترة الزمنية نفسها.

٢٩ - وقانون الشركات التجارية، الصادر بموجب المرسوم رقم ١٩٧٤/٤، وتعديلاته، يوفّر حماية إضافية من أي ممارسات متعلقة بأفعال الفساد؛ في حين أن قانون المصارف، الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠٠٠/١١٤، يتضمن عددا من الأحكام والالتزامات المفروضة على قطاع المصارف. وقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، الصادر بموجب المرسوم رقم ٩٩/١٧، يتضمن بابا خاصا يتعلق بتجريم غسل الأموال الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

٣٠ - وسُنَّ قانون غسل الأموال بموجب المرسوم رقم ٢٠٠٢/٣٤ متضمنا أحكاما من أجل منع غسل الأموال وحظره. ويتناول القانون مختلف جوانب المشكلة ومكافحتها. ويشمل القانون التحقق من هويات العملاء ويلزم المؤسسات بتحديد إجراءات للرقابة الداخلية ووضع برامج لمكافحة غسل الأموال. كذلك يلزم القانون المؤسسات والأشخاص الطبيعيين والقانونيين بالإبلاغ عن المعاملات التي يشتبهون في مخالفتها لذلك القانون. ويسمح القانون أيضا للسلطات المعنية بتبادل المعلومات مع الدول الأخرى المرتبطة باتفاقية مصدق عليها مع السلطنة أو الملزمة بشرط المعاملة بالمثل. وينظم القانون السلطات الممنوحة للمدعي العام لاتخاذ التدابير اللازمة للحجز على الأموال أو الممتلكات المتصلة بالجريمة أو عائداتها وتقديم أي دليل يجعل من الممكن تحديد تلك الأموال أو الممتلكات. ويجوز للمدعي العام، بناء على طلب من سلطة مختصة في دول أخرى مرتبطة باتفاقية مصدق عليها مع السلطنة أو ملزمة بشرط المعاملة بالمثل، أن يأمر بتعقب الأموال أو الممتلكات أو الأدوات المتصلة بعملية غسل الأموال، أو بالحجز عليها.

٣١ - وبموجب القانون المذكور أعلاه، أنشئت لجنة وطنية لمكافحة غسل الأموال تتكون عضويتها من ممثلي جميع الوكالات الحكومية المعنية بجريمة غسل الأموال. واللجنة مسؤولة عن وضع سياسات عامة وإصدار مبادئ توجيهية فيما يتصل بحظر جريمة غسل الأموال ومكافحتها، ودراسة التطورات العالمية في مجال غسل الأموال ومتابعتها، وتوفير التوصيات

لوضع السياسات العامة والمبادئ التوجيهية واقتراح التعديلات اللازمة على القانون، ووضع برامج لتأهيل وتدريب من يعملون في ميدان مكافحة غسل الأموال.

٣٢ - وبموجب القانون نفسه، اعتمدت عمان مبدأ التعاون الدولي في مكافحة جريمة غسل الأموال، وتعقب المجرمين وتسليمهم إلى الدول الأخرى التي تطبق الأحكام الصادرة في هذا الصدد، على نحو يتفق وقوانين السلطنة في هذا المجال والاتفاقيات المصدق عليها، شريطة المعاملة بالمثل.

#### بولندا

٣٣ - يجرم قانون العقوبات البولندي أنواع الفساد التالية: (أ) الرشوة السلبية والإيجابية للموظفين العاملين الوطنيين، والموظفين العاملين في البلدان الأخرى أو المنظمات الدولية؛ (ب) تبادل المنافع؛ (ج) غسل الأموال. ويجرم القانون أيضا المساعدة في ارتكاب الجرائم الواردة أعلاه والتحريض عليها ويشمل ضوابط أخرى تنص على حرمان الأفراد من الأرباح الناجمة عن الجرائم. علاوة على ذلك، يمكن القانون المحاكم من إصدار الأمر لشخصية قانونية بإعادة الفائدة المالية المحققة من جريمة عندما يكون مقترف الجريمة الذي تصرف بالنيابة عن هذه الشخصية القانونية قد حصل على الفائدة المالية.

٣٤ - وقانون الإجراءات الجنائية البولندي يسمح بتنفيذ الأحكام التي تصدرها محكمة أجنبية بشأن مصادرة الممتلكات الناجمة عن جريمة أو الاستيلاء أو الحجز عليها في بولندا. وحماية الشهود والأشخاص الآخرين الذين يتعاونون مع سلطات إنفاذ القانون يمكن توفيرها على أساس اللوائح المتعلقة بالشهود مجهولي الهوية وشهود الإثبات (القانون المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧). وقانون العقوبات المالي يجرم الأفعال الإجرامية المرتبطة بالقيام بالمحاسبة في مخالفة للقواعد؛ في حين أن قانون المصارف، المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٧، يستحدث حكما يتعلق بإلغاء مبدأ سرية عمل المصارف بناء على طلب محكمة أو مدع عام يعمل تنفيذا لطلب سلطات بلد أجنبي.

٣٥ - وقانون دائرة الجمارك البولندي المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٩ تضمن مجموعة من الأحكام الرامية إلى الحد من إمكانية الممارسات الفاسدة داخل دائرة الجمارك ووضع مدونة قواعد سلوك للجمارك تتضمن قواعد ومعايير لسلوك موظفي الجمارك.

٣٦ - وفيما يتعلق بتحويل الأموال ذات المصادر غير المشروعة، فإن قانون منع دخول الأموال المتأتية من مصادر غير مشروعة أو مجهولة في المعاملات المالية، المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، يلزم إدارة الجمارك بأن تبلغ فوراً المفتش العام للمعلومات المالية بأي

ظروف تشير إلى أنشطة تهدف إلى دخول قيمة الممتلكات المتأتية من مصادر غير قانونية أو مجهولة في المعاملات المالية. وترسل دائرة الجمارك بانتظام إلى الهيئة المركزية (أي إدارة تفتيش الخزانة التابعة لوزارة المالية) المعلومات المتصلة بأي مسألة قد تشير إلى وجود أنشطة متصلة بغسل الأموال يقوم بها عملاء تجاريون. وتتعلق المعلومات بصفة رئيسية بمحالات المغالاة في تقدير قيمة السلع المعلنة للتصدير. بالإضافة إلى ذلك، تقوم إدارة الجمارك بالرقابة الحدودية على النقد الأجنبي ورقابة النقد الأجنبي للطرود البريدية، بموجب قانون النقد الأجنبي المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

### جمهورية كوريا

٣٧ - أشارت جمهورية كوريا إلى أنه اتخذ التدبيران التاليان لمنع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال ذات المصادر غير المشروعة: (أ) اعتماد قانون المعاملات الأجنبية؛ (ب) إنشاء وحدة الاستخبارات المالية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

٣٨ - وفيما يتعلق بإعادة الأموال ذات المصادر غير المشروعة، أفادت جمهورية كوريا أن ليس لديها إجراءات جنائية محددة تنظم إعادة الأموال المتأتية من مصادر غير مشروعة. غير أن هذه المشكلة تعالج في سياق تطبيق "قانون المساعدة القضائية الدولية المتبادلة في المسائل الجنائية" وقانون العقوبات، الذي ينص على أن الأصل الذي لا يكون ملكاً لشخص بخلاف المجرم، أو الذي اقتناه شخص آخر بخلاف المجرم، مع العلم بطبيعته بعد ارتكاب جريمة، يجوز أن يصادر كلياً أو جزئياً. بالإضافة إلى ذلك، فإن الأموال ذات المصادر غير المشروعة التي يتم الحصول عليها عن طريق الفساد عرضة لأن تصادرها المحكمة، ويمكن للسلطات القائمة بالتحقيق أن تحجز عليها كإجراء أولي.

٣٩ - ويمكن استخدام الآليات التالية لإعادة الأموال ذات المصادر غير المشروعة. أولاً، يجوز للدولة الأجنبية (أو لمواطن دولة أجنبية) أن يتقدم مباشرة بدعوى مدنية في محكمة في جمهورية كوريا لتحويل هذه الأموال إلى بلد المصدر. ولا يمنع شخص من أن يكون طرفاً في الدعوى بسبب عدم حمل جنسية جمهورية كوريا. وإذا وجد أن أسس الطلب معقولة، تعاد الأموال ذات المصادر غير المشروعة إلى بلد المنشأ. ويجوز، بدلاً من ذلك، أن تقوم دولة أجنبية (أو مواطن دولة أجنبية) تمثل مصدر الأموال بتقديم دعوى ضد مواطن لجمهورية كوريا. واستناداً إلى المساعدة القضائية الدولية المتبادلة في المسائل المدنية بموجب معاهدة لتقديم المساعدة القضائية الدولية المتبادلة في المسائل المدنية أو بموجب ضمان المعاملة بالمثل، شريطة مراعاة الدعوى للمتطلبات المنصوص عليها في المادتين ٢٠٣ و٤٧٦ من قانون الإجراءات المدنية.

## سلوفاكيا

٤٠ - إن وحدة التنسيق المركزية لمكافحة الفساد، التي أنشئت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، هي المسؤولة عن وضع البرنامج الوطني لمكافحة الفساد فضلا عن تنسيق التدابير التي يتخذها مختلف الوكالات الحكومية والوزارات. وهدف البرنامج الوطني لمكافحة الفساد، الذي اعتمده الحكومة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، هو الحد من الفساد، خاصة في الحياة العامة وفي استخدام الأموال العامة. وأجيزت خطة عمل لمكافحة الفساد باعتماد القرار الحكومي رقم ٩٤٩/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١<sup>(٣)</sup>. وأشارت سلوفاكيا إلى أن قانون حرية المعلومات، الذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، يمثل أحد العناصر الجوهرية في البرنامج الوطني لمكافحة الفساد. إضافة إلى ذلك، عملا بالقرار الحكومي رقم ٤٦١/٢٠٠٠، أنشئت لجنة توجيهية معينة بمكافحة الفساد لإقامة تحالف على نطاق الوطن ولتيسير وضع خطط العمل.

٤١ - وتوصيات الفريق العامل المعني بمكافحة رشوة المسؤولين العاميين الأجانب والتابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أُدرجت في مضمون مشروع قانون سيعدل قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية. ووقعت سلوفاكيا اتفاقية القانون المدني المتعلقة بالفساد لمجلس أوروبا في ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ وقامت مجموعة الدول المناهضة للفساد في مجلس أوروبا بإجراء تقييم للبلد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

٤٢ - ولتعزيز كفاءة نظام العدالة الجنائية، عدلت سلوفاكيا قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية ليصبحا أكثر استجابة للشواغل الحالية والناشئة. كذلك اعتمدت سلوفاكيا القانون المتعلق بالقضاة الذي يتضمن فصلا خاصا بشأن الإجراءات التأديبية التي تتخذ ضد القضاة ويسيطر الجوانب الإدارية للمحاكمات و عدلت قانون المجلس القضائي وقانون الادعاء. كذلك استعرضت سلوفاكيا نظام إدارة القضايا لتعجيل نظر المحاكم في القضايا والضمان الدائم للحق الدستوري في المحاكمة أمام قاضٍ عامل بصفة شرعية.

٤٣ - وفي مجال مكافحة غسل الأموال، عدلت سلوفاكيا القانون رقم ٣٦٧/٢٠٠٠ المتعلق بمنع إضفاء الصفة الشرعية على عائدات الجريمة (قانون غسل الأموال) لتحقيق الامتثال التام لمعايير التقييم الـ ٢٥ لفرقة العمل للإجراءات المالية المعنية بغسل الأموال والاستجابة للتوجيه رقم 2001/97/EC للبرلمان الأوروبي. ونشأت الحاجة إلى تعديل القانون رقم ٣٦٧/٢٠٠٠ فيما يتعلق بما يلي: نطاق المؤسسات والأشخاص الخاضعين للقانون، وتحديد هوية المالك الحقيقي للوسائل المالية والتأكد منها، وتعليق أي معاملة مالية غير عادية، وكفالة الحصانة من المسؤولية القانونية في حالات قيام المؤسسات والأشخاص الخاضعين

للقانون بتنفيذ بعض المهام الإلزامية بحسن النية. كذلك تستجيب التعديلات المقترحة لقانون غسل الأموال للاحتياجات في مجال مكافحة الإرهاب بتدابير منها إلزام المؤسسات والأشخاص الخاضعين للقانون لإبلاغ الشرطة المالية بالمعاملات التجارية التي يشتبه في صلتها بتمويل الإرهاب. وقدمت التعديلات المذكورة أعلاه إلى البرلمان الأوروبي في نيسان/أبريل ٢٠٠٢ لإجازتها ويتوقع أن يتم ذلك في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ وستدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

٤٤ - كذلك أفادت سلوفاكيا بأن وحدة الاستخبارات المالية تتلقى التقارير عن المعاملات المالية غير المعتادة وتتحقق منها. ويكمل عمل الوحدة بعمل الإدارات التنفيذية للشرطة المالية التي تجرى المزيد من التحقيق في حالات تأكد الشكوك في حدوث عمليات غسل الأموال.

#### اسبانيا

٤٥ - أشارت اسبانيا في ردها إلى المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام عن منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، المقدم إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة (A/56/403، الفقرة ٥٤). وأفادت بأن جرائم الفساد في المعاملات التجارية الدولية أُدخلت في المادة ٤٤٥ - مكررا من قانونها الجنائي، من خلال اعتماد القانون الأساسي ٣/٢٠٠٠ المؤرخ ١١ كانون الثاني/يناير، وذلك نتيجة للتصديق على اتفاقية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة بهذا الموضوع، والتي تم التوقيع عليها في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

#### سويسرا

٤٦ - أفادت سويسرا بأنه فيما يتصل بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، تتم إعادة الأشياء والأصول وفقا للقانون منذ ١ شباط/فبراير ١٩٩٧. وهناك نوعان من الإعادة: في نهاية إجراءات المساعدة المتبادلة، يمكن عند الطلب أن تُعاد الأشياء والأصول المحجوزة حجرا مؤقتا إلى السلطة الأجنبية المختصة، سواء لمصادرتها أو لإعادتها إلى الأطراف الأجنبية ذات حق الملكية.

٤٧ - ويمنح مشروع القانون الاتحادي المتعلق بتقاسم الأصول المالية المصادرة الحَقَّ للسلطات السويسرية في إبرام اتفاقات تقاسم مع الدول الأجنبية. ويتفق الأطراف في هذه الاتفاقات على صيغة التقاسم. وكقاعدة عامة، تُقسم الأصول بالتساوي بين الدول المعنية، غير أن مشروع القانون ينص على أنه، بحسب طبيعة الجناية أو غير ذلك من العوامل، يجوز

إعادة جميع الأصول إلى الدولة مقدمة الطلب. وبخصوص هذا العنصر الأخير، يهدف مشروع القانون إلى تكريس ممارسة مطبقة على نطاق واسع في سويسرا في الوقت الحاضر.

## تركيا

٤٨ - أبلغت تركيا أنها وقعت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ سلسلة من اتفاقيات مجلس أوروبا، منها اتفاقية مجلس أوروبا بشأن غسل أموال عائدات الجريمة والبحث عنها والاستيلاء عليها ومصادرتها، واتفاقيتي القانون المدني والقانون الجنائي المتعلقين بالفساد. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ صدقت تركيا على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب.

٤٩ - وكذلك ذكرت تركيا أن تقرير الأمين العام عن منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، المقدم إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة (A/56/403)، ينبغي تعديله على النحو التالي: في الفقرة الفرعية ٦٠ (ب) تُستبدل عبارة "بليوني" بعبارة "بليون"؛ في الفقرة الفرعية ٦٠ (هـ) تُستبدل عبارة "أيلول/سبتمبر ١٩٩٨" بعبارة "أيلول/سبتمبر ١٩٩٧"؛ ويكون نص الفقرة الفرعية ٦٠ (و) كما يلي: "... وفقا لتنفيذ القانون رقم ٤٢٠٨، الذي تم تكييفه في عدد تموز/يوليه ١٩٩٧ من ...". وتُعدّل الجملة الأولى من نص الفقرة الفرعية ٦١ (ج) كما يلي: "... (ج) وكذلك تنص المادتان ٧ و ٩ من القانون رقم ٤٢٠٨ بصورة محددة ...". تُضاف الجملة التالية إلى الفقرة الفرعية ٦١ (ج) "... وفقا للمادة ٧ من القانون رقم ٤٢٠٨، فإن جميع الممتلكات والأصول الداخلة في نطاق الأموال المشبوهة، بما في ذلك عوائد هذه الأموال، وفي حالة ما إذا تعذر حجز الممتلكات والأصول، تخضع القيمة المناظرة لها للمصادرة"؛ وفي الفقرة الفرعية ٦١ (هـ) ينبغي تعديل الجملة الثانية على النحو التالي: "... هيئة التحقيق في الجرائم المالية بصفتها وحدة استخبارات مالية هي عضو ...". تُصحح الجملة الأخيرة من الفقرة ٦١ (هـ) كما يلي: "ويغطي هذا القانون الذي يحمل رقم ٤٤٢٢ ...".

## أوكرانيا

٥٠ - أفادت أوكرانيا أن قانون "مكافحة الفساد" (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥) يحكم بالمسؤولية الإدارية عن أعمال الفساد وأنه، سعياً لتنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد لعام ١٩٩٨-٢٠٠٥ (مرسوم رئيس أوكرانيا رقم ٩٨/٣٦٧ المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨)، يجري وضع مجموعة من التدابير المنسقة على أساس سنوي - يوافق عليها مجلس الوزراء - لمنع الفساد والكشف عنه. وقد أُعدت في الوقت الحاضر مشاريع عدد من التدابير التشريعية لمنع ومكافحة غسل عائدات الجريمة. وبهذا الخصوص، أصدرت مراسيم رئاسية تتعلق بتعزيز

مكافحة إخفاء الدخل من الضرائب وغسل عائدات الجريمة (رقم ٨١٣/٢٠٠٠، المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠)؛ وتدابير لمكافحة غسل عائدات الجريمة (رقم ٥٣٢/٢٠٠١، المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠١) وتدابير لمنع غسل عائدات الجريمة (رقم ١١٩٩/٢٠٠١، المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢). وإضافة إلى ذلك، أدخلت تعديلات هامة على قانون "المصارف والأنشطة المصرفية" خلال عام ٢٠٠١. وأفادت أوكرانيا أيضا أن المادة ٢٠٩ من القانون الجنائي، الذي دخل حيز النفاذ في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تنص على المسؤولية الجنائية عن ارتكاب تلك الجرائم. ووفقا للمبادئ التوجيهية التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، أعد مشروع قانون يتعلق بمنع ومناهضة غسل عائدات الجريمة، وقُدّم إلى البرلمان.

٥١ - وقد وقعت أوكرانيا وصدقت على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن غسل عائدات الجريمة والبحث عنها والاستيلاء عليها ومصادرتها، ووقعت على اتفاقيتي القانون المدني والقانون الجنائي المتعلقين بالفساد التابعين لمجلس أوروبا، ويجري إعدادهما حاليا للتصديق.

## باء - المبادرات الدولية

### ١ - الأمم المتحدة

٥٢ - يوجه انتباه الجمعية العامة إلى أن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة، وعلى الأخص أنشطة مركز منع الجريمة الدولية، لمناهضة ممارسات الفساد قد حُللت باستفاضة في تقرير المدير التنفيذي عن أعمال مركز منع الجريمة الدولية التابع للأمم المتحدة، والذي قُدّم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية عشرة (E/CN.15/2002/2). وكذلك يُوجه انتباه الجمعية العامة إلى تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية" (A/57/153)، وخاصة الفصل الثامن بآء الذي يتناول البرنامج العالمي لمكافحة الفساد.

### المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

٥٣ - أكد توافق آراء مونتيري<sup>(٤)</sup> الذي اعتمد في المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، المنعقد في مونتيري، المكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، على ضرورة مكافحة الفساد على جميع المستويات. وفي توافق الآراء ذلك اعترفت الدول الأعضاء بأن الفساد يشكل عائقا خطيرا أمام تعبئة الموارد وتوزيعها بصورة فعالة ويحول الموارد بعيدا عن الأنشطة اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والمستدامة والقضاء على الفقر. كما تم التأكيد على الحكم الرشيد باعتباره أمرا أساسيا لتحقيق التنمية المستدامة، وعلى كون السياسات الوطنية السليمة

والمؤسسات الديمقراطية القوية المستجيبة لاحتياجات الناس والهياكل الأساسية المحسنة أساساً للنمو الاقتصادي المستدام، والقضاء على الفقر وهتئة فرص العمل. والتزمت الدول بالتفاوض بشأن اتفاقية للأمم المتحدة لمكافحة الفساد بجميع جوانبه وإبرام هذه الاتفاقية في أسرع وقت ممكن، بما في ذلك مسألة إعادة الأموال المكتسبة بصورة غير مشروعة إلى بلدان المنشأ، وتشجيع إقامة تعاون أقوى للقضاء على غسل الأموال.

### لجنة الأمم المتحدة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد

٥٤ - عقدت اللجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد، التي اعتمدت اختصاصاتها بموجب قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦٠ المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، دورتها الأولى في فيينا في الفترة من ٢١ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير، وبدأت اللجنة أثناء الدورة قراءتها الأولى لمشروع اتفاقية مكافحة الفساد<sup>(٥)</sup>. ثم أكملت تلك القراءة خلال الدورة الثانية للجنة المختصة، التي عُقدت في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢<sup>(٦)</sup>.

٥٥ - وبمناسبة الدورة الثانية، وبناء على اقتراح قدمته حكومة بيرو، نظم مركز منع الجريمة الدولية حلقة عمل فنية مدتها يوم واحد حول موضوع "استرداد الأصول". وكان الغرض من حلقة العمل تزويد المشاركين المهتمين بمعلومات فنية ومعارف متخصصة عن المسائل المعقدة المتصلة بمسألة نقل الأموال ذات المصادر غير المشروعة، أو المتأتية من أعمال الفساد، وإعادة تلك الأموال. ويرد موجز للمناقشة في تقرير الدورة الثانية للجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية مكافحة الفساد (A/AC.261/7).

٥٦ - ووفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/٢٠٠١، بدأ مركز منع الجريمة الدولية إعداد دراسة شاملة عن تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وخاصة الأموال المتأتية من أفعال الفساد، وعن تأثير ذلك في التقدم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، خصوصاً في البلدان النامية. وستشمل الدراسة أفكاراً مبتكرة بشأن السبل والوسائل المناسبة التي تمكّن الدول المعنية من الحصول على المعلومات عن أماكن تواجد الأموال التي كانت تمتلكها ومن استرجاع تلك الأموال. وستُحال الدراسة إلى اللجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية مكافحة الفساد.

## ٢ - المنظمات الحكومية الدولية

### صندوق النقد الدولي

٥٧ - أفاد صندوق النقد الدولي بأن أعمال الصندوق المكثفة في المجالات التي تناولها قرار الجمعية العامة ١٨٦/٥٦ استندت إلى خطة عمل تكثيف مشاركة الصندوق في مناهضة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، التي وُضعت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١<sup>(٧)</sup>. وعلى الأخص تم توسيع مشاركة الصندوق، الذي كثيرا ما ينضم إليه البنك الدولي في أعمال مكافحة غسل الأموال، والتي تتناول في الوقت الحاضر قضايا الإشراف على القطاع المالي، لكي تشمل مكافحة تمويل الإرهاب، وكذلك لتغطية القضايا المتعلقة بالأطر القانونية والمؤسسية. وقد تم إسراع برنامج صندوق النقد الدولي لتقييم المراكز المالية البحرية، وزيدت المساعدة الفنية التي يقدمها الصندوق، بالتعاون مع البنك الدولي، استجابة لطلبات الدول الأعضاء من أجل تعزيز نظم مكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل النظم الإرهابية.

### منظمة الجمارك العالمية

٥٨ - تقوم مبادرة منظمة الجمارك العالمية لمكافحة غسل الأموال على مجموعة متنوعة من الأنشطة، منها تنظيم عدة اجتماعات دولية معنية بغسل الأموال؛ وتشغيل نظام معلومات واتصالات يربط جميع إدارات الجمارك و ١١ من مكاتب الاتصال الإقليمي للاستخبارات لأغراض الإنفاذ، وكذلك إدارة الاتفاقية الدولية المتعلقة بتبادل المساعدة الإدارية لأغراض مكافحة الجرائم الجمركية والتحقيق فيها وقمعها التي بدأ نفاذها في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٠. وإضافة إلى ذلك أجرت أمانة منظمة الجمارك العالمية دراسة استقصائية تشمل جميع الأعضاء، لدراسة الصلاحيات القائمة فيما يتعلق بالمراقبة الحدودية لعائدات الجريمة، ووضعت وحدة تدريبية تتعلق بغسل الأموال، كما سجلت شريط فيديو للتوعية.

٥٩ - وقد أصبحت التزاهة الجمركية أولوية في عام ١٩٩٣، عندما وافق المجلس على اعتماد إعلان أروشا المتعلق بالتزاهة الجمركية. ويضم الإعلان ١٢ عنصرا محمدا صُممت لتحسين أداء الإدارات الجمركية، والحد من فرص الفساد أو القضاء عليها. وتقوم أمانة المنظمة حاليا بوضع مشروع نسخة منقحة لإعلان أروشا، ستتم الموافقة عليها بحلول نهاية عام ٢٠٠٢. وسعيا لمواصلة تعزيز التزاهة، وضعت المنظمة مدونة نموذجية لقواعد السلوك تبين المعايير الأخلاقية للجمارك وتوضح الحد الأدنى للمواقف والسلوك المقبولة التي يُتوقع من موظفي الجمارك التقيد بها. بما في ذلك تدابير تأديبية فعالة.

٦٠ - ويشكل دليل التقييم الذاتي لمنظمة الجمارك العالمية أداة حاسمة تستطيع الإدارات الجمركية استعمالها لقياس الأخطار القائمة في داخل منظمتها، مقابل نموذج مقبول دوليا لتنظيم النزاهة. ووضعت المنظمة أيضا دورة تدريبية شاملة لمساعدة إدارات الدول الأعضاء على وضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة ضد الفساد؛ وعلاوة على ذلك، تخطط المنظمة لعقد حلقات دراسية إقليمية حول أفضل الممارسات، كما أنشأت مركز موارد للنزاهة، مصمما لتسهيل استفادة الدول الأعضاء من مجموعة متنوعة من المعلومات والمواد المرجعية المتعلقة بالنزاهة.

### ثالثا - الاستنتاجات

٦١ - يؤكد تحليل التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الأولوية القصوى التي يوليها المجتمع الدولي لمكافحة الفساد، بما في ذلك مشكلة نقل الأموال ذات المصادر غير المشروعة، وإعادة تلك الأموال.

٦٢ - وعلى نحو ما أشير إليه في تقارير الأمين العام السابقة عن هذا الموضوع، فإن اتفاقية الأمم المتحدة المقبلة لمكافحة الفساد، التي يجري التفاوض بشأنها في الوقت الحاضر، توفر فرصة فريدة للاسترشاد بالوسائل التي ثبتت إمكانية تطبيقها وجدواها في الكفاح ضد الفساد. وسيؤدي هذا العمل إلى وضع أداة عملية بالفعل، لمعالجة شواغل المجتمع الدولي المتعلقة بالفساد، والتعبير عن التزام الدول الأعضاء بالتعاون في هذا المجال.

٦٣ - ونظرا لأن مسألة نقل الأموال ذات المصادر غير المشروعة، وإعادة تلك الأموال، لا ينظمها بالتحديد أي من الصكوك القانونية الدولية القائمة لمكافحة الفساد، وحيث أن التشريع الوطني في كثير من أنحاء العالم لا يفي بالغرض، فإن صوغ اتفاقية الأمم المتحدة الجديدة سيكون إسهاما كبيرا في مكافحة الفساد. وسيكون عمل اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية مكافحة الفساد على جانب كبير من الأهمية، إذ ستستفيد اللجنة من تجارب واستنتاجات الدراسة العالمية عن تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، التي أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي تكليفا بإجرائها في قراره ١٣/٢٠٠١.

الحواشي

(١) انظر "www.planalto.gov.br/etica".

(٢) يمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن الأمين الاتحادي للشؤون الداخلية في [www.sfc.fazenda.gov.br](http://www.sfc.fazenda.gov.br).

(٣) انظر [www.government.gov.sk](http://www.government.gov.sk) (بالانكليزية فقط).

(٤) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7) الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

.A/AC.261/4 (٥)

.A/AC.261/7 (٦)

(٧) يمكن الرجوع إلى خطة عمل تكثيف مشاركة الصندوق في مناهضة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب في الموقع <http://www.imf.org/external/np/mae/aml/2001/eng/110501.htm>، كما يوجد مزيد من التفاصيل في الورقة المعنونة -Intensified Work on Anti-Money Laundering and combating Financing of Terrorism- Joint Progress Report on the Work of the IMF and the World Bank التي يمكن الاطلاع عليها في الموقع <http://www.imf.org/external/np/mae/aml/2002/eng/041702.htm>